الجمهورية العربية السورية
مجلس النقد والتسليف

قرار رقم (٥٨٥/م ن / ب٤)

مجلس النقد والتسليف ،

بناء على أحكام قانون مصرف سورية المركزي ونظام النقد الأساسي رقم /٢٣/ تاريخ ٢٠٠٢/٣/١٧ ،

وعلى كتاب مديرية مفوضية الحكومة لدى المصارف رقم ٢/١٠٠/٥١٤٢ تاريخ ٢٠٠٩/١١/١٧ ،

وعلى مذاكرته في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٩/١١/٢٢ ،

يقرر مايلي :

مادة ١ - رفض طلب ترخيص مكتب الصرافة المقدم من قبل السيدتين دينا وسيرين سلطان باسم " شركة دينا وسيرين سلطان للصرافة " (مكتب) أصولاً .

مادة ٢ - يبلغ هذا القرار من يلزم لتنفيذه .

دمشق في ٢٢/ ١١ /٢٠٠٩/

رئيس مجلس النقد والتسليف
الدكتور أديب ميالة

مصدق
رئيس مجلس الوزراء
المهندس محمد ناجي عطري

أمين سر مجلس النقد والتسليف
ليلى طنوس

(و.ع)